



الاتحاد البرلماني الدولي  
من أجل الديمقراطية. من أجل الجميع.

## لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

### نموذج بلاغ

#### تقديم البلاغات

إن لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين مختصة بالنظر في البلاغات المتعلقة بالانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان والتي تُرتكب في حق أعضاء البرلمانات الوطنية أثناء فترة ولايتهم البرلمانية.<sup>١</sup> واللجنة مختصة أيضاً بالنظر في البلاغات المتعلقة بأعضاء البرلمانات الوطنية السابقين عندما تكون الانتهاكات المدعى بها مرتبطة ارتباطاً مباشراً بأحداث وقعت أثناء فترة ولايتهم البرلمانية.

وهذا النموذج قابل للتنزيل والتعبئة بنسق Word أو PDF. والغرض من الأسئلة التالية هو مساعدة الجهات المقدمّة للبلاغات في إعداد بلاغ كامل ودقيق وموجز قدر الإمكان، تيسيراً لعمل لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين. ونحث الجهات المقدمّة للبلاغات بشدة على تقديم كل المعلومات المطلوبة لتمكين اللجنة من النظر في البلاغ المقدم. ولكن متى وُجدت عقبات خطيرة تحول دون تقديم بعض المعلومات المطلوبة في تاريخ تعبئة النموذج، فُرجى من الجهة المقدمّة للبلاغ شرح أسباب ذلك.

ويُرجى استخدام الحاسوب لتعبئة النموذج إلكترونياً متى أمكن ذلك، وإلا تعبئته ورقياً بخط واضح.

وفي حال تقديم بلاغ يخص أكثر من عضو برلماني، لزم تعبئة نموذج منفصل لكل عضو. وفي حال تقديم أكثر من جهة بلاغاً عن الحالة نفسها، جاز لها تقديم بلاغ مشترك إن أرادت ذلك.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> يشمل ذلك أيضاً فترات الإجازة أو العطلة البرلمانية وحالات حل البرلمانات الوطنية على أساس إجراءات تعسفية أو غير دستورية.  
<sup>٢</sup> في حال وجود أكثر من جهة مقدمّة للبلاغ، يُرجى تحديد إحدى تلك الجهات جهةً للتواصل مع اللجنة، والرد على السؤالين ١ و٢ بتقديم المعلومات الخاصة بتلك الجهة، مع إرسال أسماء الجهات الأخرى وصفاتها في مذكرة منفصلة أو في البريد الإلكتروني لتقديم البلاغ.



## الجزء ألف

### معلومات عن الجهة المقدّمة للبلاغ

١ - يُرجى ملء هذا القسم الخاص بصفة الجهة المقدّمة للبلاغ  
يُرجى الانتباه إلى أنه لا يمكن اختيار أكثر من فئة (ألف أو باء أو جيم أو دال). وفي حال اختيار الفئة ألف، يمكن اختيار أكثر من فئة فرعية بحسب الحال.

ألف - بلاغ يقّده العضو البرلماني ضحية الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان أو شخص أذن له ذلك العضو بتقديم البلاغ بموجب إحدى الصفات التالية أو أكثر

عضو برلماني

عضو برلماني سابق

محامي العضو البرلماني المعني

أحد أفراد أسرة العضو البرلماني المعني

شخص آخر مخول لتقديم البلاغ  
(يُرجى تحديد الصفة)

أو

باء - بلاغ يقّده عضو برلماني غير ضحية الانتهاكات المدعى بها

أو

جيم - بلاغ يقّده حزب سياسي

أو

دال - بلاغ تقدّمه منظمة دولية أو وطنية

ينبغي أن تكون المنظمة مختصة بمجال حقوق الإنسان (أي الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة؛ والمنظمات الدولية الحكومية؛ والمنظمات البرلمانية الدولية؛ والمنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات الوطنية المختصة بمجال حقوق الإنسان).

تفاصيل الجهة المقدّمة للبلاغ

• الفئتان ألف وباء

السيدة  السيد

الاسم الأول

اللقب

اسم المجلس البرلماني (إذا انطبق ذلك)

الانتماء السياسي (إذا انطبق ذلك)

• الفئة جيم

اسم الحزب السياسي

\_\_\_\_\_

حزب أغلبية أم معارضة

\_\_\_\_\_

اسم الممثل (أو الممثلة) الذي يقدّم البلاغ نيابة عن الحزب السياسي

السيدة  السيد

الاسم الأول

\_\_\_\_\_

اللقب

\_\_\_\_\_

• الفئة دال

اسم المنظمة

\_\_\_\_\_

مجال العمل

\_\_\_\_\_

اسم الممثل (أو الممثلة) الذي يقدّم البلاغ نيابة عن المنظمة

السيدة  السيد

الاسم الأول

\_\_\_\_\_

اللقب

\_\_\_\_\_

• معلومات مطلوبة من كل فئات الجهات المقدمة للبلاغات (الفئات ألف - دال)

البلد

\_\_\_\_\_

العنوان

\_\_\_\_\_

البريد الإلكتروني

رقم الهاتف

\_\_\_\_\_

٢ - القاعدة أن تُحفظ سرية الجهة المقدّمة للبلاغ. ولكن إذا طلبت السلطات الوطنية المعنية أو طرف آخر يساعد اللجنة في مهمتها معرفة هويتكم، فهل توافقون على الإفصاح عنها؟

نعم

لا (يرجى تحديد أسباب الرفض)

## الجزء باء

### معلومات عن العضو البرلماني<sup>٣</sup> ضحية الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان

في حال وجود أكثر من ضحية، يجب على الجهة المقدّمة للبلاغ تعبئة نموذج منفصل لكل ضحية.

٣ - اسم ولقب العضو البرلماني الحالي أو السابق

السيدة  السيد

الاسم الأول

اللقب

٤ - تاريخ ومكان الميلاد

اليوم	الشهر	السنة

تاريخ الميلاد

بلد الميلاد

٥ - الجنسية

٦ - الجنس

أنثى

ذكر

آخر

٧ - في حال كان العضو البرلماني (السابق) ضحية الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان امرأة، هل كانت الانتهاكات قائمة على الجنس كلياً أو جزئياً؟ يُقصد بذلك أن الانتهاكات استهدفت امرأة لأنها امرأة - أو أنها تؤثر في النساء بشكل غير متناسب - وهي تشمل الأعمال التي تسبب أضراراً أو آلاماً بدنية أو نفسية أو جنسية، والتهديد بالقيام بمثل هذه الأعمال، والإكراه، وغيره من أشكال الحرمان التعسفي من الحرية.<sup>٤</sup>

نعم (يُرجى التحديد إن أمكن الأمر)

لا

<sup>٣</sup> ينبغي أن يكون العضو البرلماني ضحية الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان شخصاً منتخباً أو معيناً في البرلمان الوطني لدولة وحدوية أو اتحادية ذات سيادة.  
<sup>٤</sup> تعريف مستوحى من المادة ٣ من اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافئتهما لعام ٢٠١١: <https://rm.coe.int/168046246c>

٨ - يُرجى بيان الانتماء السياسي للعضو البرلماني ضحية الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان في تاريخ وقوع تلك الانتهاكات

أغلبية

معارضة

مستقل

آخر (يُرجى التحديد)

٩ - اسم الحزب السياسي (إذا انطبق ذلك)

١٠ - يُرجى وضع علامة في الخانة المناسبة لبيان وضع العضو البرلماني الضحية

(أ) في تاريخ وقوع الانتهاكات المدعى بها

عضو برلماني عامل

عضو برلماني سابق (يُرجى تحديد تاريخ بداية ونهاية الولاية البرلمانية)

البداية \_\_\_\_\_ النهاية \_\_\_\_\_

اسم البرلمان أو المجلس البرلماني الذي كان ينتمي إليه العضو البرلماني الضحية

(ب) في تاريخ تقديم هذا البلاغ

عضو برلماني عامل

عضو برلماني سابق (يُرجى تحديد تاريخ بداية ونهاية الولاية البرلمانية)

البداية \_\_\_\_\_ النهاية \_\_\_\_\_

اسم البرلمان أو المجلس البرلماني الذي كان ينتمي إليه العضو البرلماني الضحية

١١ - عنوان العضو البرلماني ضحية الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان، وبيانات الاتصال به

العنوان الدائم

البريد الإلكتروني

رقم الهاتف

١٢ - يُرجى إرفاق صورة عالية الدقة (مع بيان حقوق الملكية) للعضو البرلماني ضحية الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان.

## الجزء جيم

### معلومات عن الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان

١٣- تاريخ أو تواريخ وقوع الانتهاكات الأولية أو الرئيسية لحقوق الإنسان

متى وقعت؟

\_\_\_\_\_

١٤- هل لا تزال مستمرة؟

نعم

لا

١٥- أين وقعت؟

مكان وقوع الحادثة (الحوادث) (يُرجى تحديد البلد والمدينة)


المدينة \_\_\_\_\_ البلد \_\_\_\_\_

١٦- يُرجى تقديم أكبر قدر ممكن من التفاصيل عن هوية الجناة (المعروفين أو المشتبه فيهم)

١٧- يُرجى وضع علامة في الخانة (أو الخانات) المناسبة لنوع (أو أنواع) الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان والمرتبكة في حق العضو البرلماني، ووصف تلك الانتهاكات

- |   |       |                          |
|---|-------|--------------------------|
| انتهاكات تنال من حياة البرلمانيين أو سلامتهم أو حريتهم          | ١     | <input type="checkbox"/> |
| قتل   | ١-١   | <input type="checkbox"/> |
| اختفاء قسري   | ٢-١   | <input type="checkbox"/> |
| اختطاف  | ٣-١   | <input type="checkbox"/> |
| تعذيب وسوء معاملة وأعمال عنف أخرى                               | ٤-١   | <input type="checkbox"/> |
| تهديدات وأعمال ترهيب  | ٥-١   | <input type="checkbox"/> |
| اعتقال واحتجاز على أساس تعسفي                                   | ٦-١   | <input type="checkbox"/> |
| ظروف احتجاز غير إنسانية   | ٧-١   | <input type="checkbox"/> |
| عدم مراعاة الأصول القانونية في الإجراءات المتخذة ضد البرلمانيين | ٨-١   | <input type="checkbox"/> |
| عدم مراعاة الأصول القانونية في مرحلة التحقيق                    | ١-٨-١ | <input type="checkbox"/> |
| عدم اتباع إجراءات محاكمة عادلة                                  | ٢-٨-١ | <input type="checkbox"/> |
| تأخيرات مفرطة   | ٣-٨-١ | <input type="checkbox"/> |
| حق الاستئناف  | ٤-٨-١ | <input type="checkbox"/> |


- |   |       |                          |
|---|-------|--------------------------|
| انتهاكات تضر مباشرة بممارسة الولاية البرلمانية  | ٢     | <input type="checkbox"/> |
| انتهاك لحرية الرأي والتعبير   | ١-٢   | <input type="checkbox"/> |
| انتهاك لحرية التجمع وتكوين الجمعيات   | ٢-٢   | <input type="checkbox"/> |
| انتهاك لحرية التنقل   | ٣-٢   | <input type="checkbox"/> |
| الإبطال أو التعليق أو الإلغاء غير المبرر أو غير ذلك من الأفعال التي تعرقل ممارسة الولاية البرلمانية | ٤-٢   | <input type="checkbox"/> |
| إبطال تعسفي لانتخاب برلماني   | ١-٤-٢ | <input type="checkbox"/> |
| إلغاء للولاية البرلمانية أو تعليقها على أساس تعسفي  | ٢-٤-٢ | <input type="checkbox"/> |
| عدم احترام الحصانة البرلمانية   | ٣-٤-٢ | <input type="checkbox"/> |
| تطبيق تعسفي للعقوبات البرلمانية   | ٤-٤-٢ | <input type="checkbox"/> |
| أعمال أخرى تعوق ممارسة الولاية البرلمانية   | ٥-٤-٢ | <input type="checkbox"/> |



٣  إفلات من العقاب



٤  انتهاكات أخرى



١٨- يُرجى وصف الوقائع المدعى بها بالتفصيل وإرفاق ما يمكن من أدلة الإثبات (مثل أشرطة فيديو أو صور أو تقارير أو بيانات رسمية - بما في ذلك أدلة مستمدة من شهود أو أحكام قضائية أو غير ذلك).

١٩- يُرجى بيان الأحكام المعنية من الدستور والقوانين الوطنية والصكوك القانونية الإقليمية أو الدولية. ° (يمكن الإشارة إلى وثائق عبر الإنترنت).

° ينبغي أن يتضمن الرد، قدر الإمكان، مقتطفات من نصوص القوانين العامة المشار إليها.

٢٠- هل قدّمتم بلاغاً عن الانتهاكات المدعى بها في مجال حقوق الإنسان إلى السلطات المختصة (الشرطة أو مكتب المدعي العام أو المحاكم أو اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أو البرلمان)؟ إن لم تقوموا بذلك، فيرجى توضيح الأسباب.

٢١- هل اتخذت السلطات المختصة أي إجراء؟ وهل اتخذت أي خطوات لمعالجة الانتهاكات المدعى بها؟

٢٢- هل أبلغتم هذه المسألة إلى مؤسسة أو آلية دولية أو إقليمية أخرى معنية بحقوق الإنسان؟

نعم (يُرجى التحديد)

لا

٢٣- الأسماء وبيانات الاتصال وعاوين البريد الإلكتروني الخاصة بالأشخاص الذين يمكن للجنة التواصل معهم عند الاقتضاء للحصول على المزيد من المعلومات القانونية (وبخاصة اسم وعنوان المستشار القانوني أو المستشار القانونية)

٢٤- يُرجى تقديم ما ترغبون فيه من معلومات عن الخلفية السياسية العامة وعن أوضاع حقوق الإنسان لمساعدة اللجنة على فهم السياق الذي وقعت فيه الحوادث على نحو أفضل.

٢٥- هل لديكم معلومات وجيهة أخرى (تقارير أو مقالات صحفية أو غيرها) تريدون إعلاننا بها؟ يُرجى تقديم هذه المعلومات أو الروابط الشبكية المتصلة بها.

٢٦- ما نوع الإجراءات الذي تقترحون<sup>٦</sup> أن تتخذه اللجنة بشأن هذا البلاغ؟

يُرجى الانتباه إلى أنكم تتعهدون، بصفتكم الجهة المقدّمة للبلاغ، بمتابعة الحالة وإبلاغ اللجنة بالمستجدات والمعلومات الجديدة التي قد تطرأ حتى تقرر اللجنة إغلاق القضية.

المكان والتاريخ

توقيع<sup>٧</sup> الجهة المقدّمة للبلاغ

#### تنبيه مهم

- يُرجى إرفاق نسخ من أي وثائق وجيهة تدعم وتثبت المعلومات المقدّمة، بما يشمل الرسائل الموجهة إلى السلطات البرلمانية، وبيانات البلاغات المقدّمة لدى أجهزة الشرطة والقضاء، والردود الواردة، والأحكام القضائية الصادرة باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو المشفوعة بترجمة إلى إحدى هاتين اللغتين إن أمكن ذلك.

#### ما الخطوة التالية لتعبئة النموذج؟

- في حال تعبئة النموذج إلكترونياً، يُرجى إرساله مشفوعاً بالمرفقات المطلوبة إلى البريد الإلكتروني التالي: [hrteam@ipu.org](mailto:hrteam@ipu.org).
- في حال تعبئة النموذج ورقياً، يُرجى إرساله مشفوعاً بالمرفقات المطلوبة إلى العنوان البريدي أو رقم الفاكس التالي:

**Inter-Parliamentary Union**  
**Committee on the Human Rights of Parliamentarians**  
Chemin du Pommier 5  
Case Postale 330  
1218 Le Grand-Saconnex  
Geneva  
Switzerland

رقم الفاكس: +41 22 919 41 60

<sup>٦</sup> هذه الاقتراحات إرشادية فقط. إذ يرجع إلى اللجنة تحديد الإجراءات الواجب اتخاذها بشأن البلاغات في حدود اختصاص الاتحاد البرلماني الدولي.  
<sup>٧</sup> بالنسبة للأحزاب والمنظمات السياسية، يلزم توقيع شخص مخول لتمثيل المنظمة.

## الملحق الأول - معلومات إضافية

يُرجى استخدام هذا الملحق لتقديم أي معلومات إضافية لم تغطها الأسئلة الواردة في هذا النموذج.